

0243.02.0009

## **The Summons Book of the Nablus Sharia Court**

This document shows the Nablus Sharia Court summons book, containing 7 summons, including confirmation of the existence of written permission from the Court in the case of marriage contracts for two persons, one of whom is Israeli.



بدفعات المصلحة الشرعية في نابلس

بدفع رقم (١١)

حضرات ما ذكر في عقد الزواج في نابلس ووضاها المزمع  
ان في حالة سكن الزوج في منطقة الزوجة بشرط اعتقاد اوراقه  
توثيقه من البلد التي يقع فيها الزوج ولا يلحق بتوقيع مختار قريه الزوجه  
لا تقاداة وثيقة منته كذا ذات المنسوخ والاطلاعة لا أصحلا  
من قبل الآ ذور وعلى صاحب العهدة مراجعة المحلة

والسلام عليكم

أش

٥/٥

٥/٥  
٥/٥  
٥/٥

لوقبل انهم صرحه لاسمهم  
عده شهر بالذمة فوثقوا به لدا لرا قبل عددا

تدفع الآ

سواء  
ص

٨٠  
٢٦  
٤٨٠  
٢٥٠  
٣٦٨  
١٢٨  
٣٥٦٤

بدفع رقم ٧٠/٢

حضرات ما ذكر في عقد الزواج في نابلس ووضاها المزمع  
يمنع اجراء اس عقد زواج احد طرفيه اس اسكن المنفذ  
بعد اذن خطين من هذه المصلحة ومن خالف يستحق العقوبة  
النسب والسلام عليكم

بدفع رقم ٣

حضرات ما ذكر في عقد الزواج في نابلس ووضاها المزمع  
اعلم المآذون الشرعي المختص هو المسؤول الأول والأخير عن  
التحقق من صحة عقد الزواج من الموانع الشرعية والقانونية  
وصحة العقد وبراءة جميع المستندات المطلوبة ولو كان محولا  
العقد محولا اليه لاجرائته من المحلة الشرعية

والسلام عليكم



بدخ رخم ٧٤/٤

حضرات ما ذني عقود الزواج في نابلس وقضاءها المزمرة  
رغم ان الاطلاق على المهرم يحمل الماطة او الموطنة ودلا  
وطها بقية الاسماء من اجراء العقد وتسجيله فقط المعلقة  
الطرفين وعدم اجراء تصحيح في المستنقل ارجو القيد بدلائل  
والعدم عليكم ورحمة الله

بدخ رخم ٥

حضرات ما ذني عقود الزواج في نابلس وقضاءها المزمرة  
بعد الان د فقط لا تنظم التسجيل امع اجراء اي عقد زواج اذا  
لم تبرز فيه المستندات التالية فيتمتع بما في الشرط  
١ - شراة بعد الزوم او مترد هك رسيه عدم وجود قيد ولاده

٢ - شراة بعد الزوم

٣ - وثيقة الطلاق او الوفاة ذالك ان احد الطرفين ارسل  
او طلعه في حاله توغر ذلك برد الامر للحل  
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بدخ رخم ٧٤/٦

حضرات ما ذني عقود الزواج في نابلس وقضاءها المزمرة  
ادلا لجب عرض انه وكلا لا تبرز في عقود الزواج على ادلا وبعد  
الشرح عليها التي اعتمادها تقيد لدرام  
تاما شروطا واذا لم يصح عدم وجود قيد بعد الزوم او الزوم  
شروط ان لا تكون مقيدة لسنة معينة لكن تقبل وكل مترد  
وقته عدم العثور في سنة فاعند مقبوله في كل رداها الى  
الشواهد لتكون الشروط كالف السوات  
فان هو القيد بدلائل  
والسلام عليكم

بمذخر رقم ٧٤/٧

حضرات ماؤدني عقد الزواج المحترمة

في حالة وجود مهر معين وتوابع مهر معين يجب ما يلي

أولاً تسجيل التوابع بوصفها وتعيينها

ثانياً في حالة الأقرار يفيض المهر المعين أو التوابع بحسب ما يلي

١- التوفيق من الأقرار ~~بمقتضى المهر المعين~~ صحيح قبل تسجيله

وإذا صح أصح - العقد بما يثبت على هذا الأقرار

إذا كان كاذباً

٢- إذا ارادت الزوجة أو وللا الأقرار بالقصر في المانة

الأسرة من وثيقة عقد الزواج مقدماً المهر المقتوف

ولم يسجل التوابع أم لا لكل صراحة مدونة

ثالثاً إذا كانت جنية أحد الطرفين فبإرادته يقر بأن المنة

فأمره يردق تسجيل إلى أنه تم تسليمها للمطلقة

فأمره التوقيع بذلك

والله

نا حاضر ملک محمد اسلم فی عہد زوال احمد علی  
الکرم طرز و قہ النبی حضور ام الفیہ (۳۱۱۷۹)

توفيقه المستجاب  
عبد المطلب